

الأمر التنفيذي بشأن مواجهة كوفيد-19
(الأمر التنفيذي بشأن كوفيد-19 رقم 62)

حيث إن مرض كوفيد-19 وهو مرض تنفسي حاد جديد انتشر بسرعة كبيرة في جميع أنحاء ولاية إلينوي في فترة زمنية قصيرة، وما زال ينتشر مما يستدعي إصدار توجيهات جديدة وأكثر صرامة من قبل مسؤولي الصحة العامة على المستوى الفيدرالي والولاية والمستوى المحلي واتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة تفاقم الكارثة الصحية العامة،

وحيث إن فيروس كورونا المستجد 19 يمكنه أن ينتشر بين الناس بالانتقال من خلال الجهاز التنفسي، كما أن العدوى قد تنتقل من الأشخاص الذين لا تظهر عليهم الأعراض إلى الآخرين ولا يوجد حاليًا علاج أو لقاح فعال للفيروس،

وحيث إنني ومن منطلق الحفاظ على الصحة والسلامة العامة في جميع أنحاء ولاية إلينوي ولضمان قدرة نظام الرعاية الصحية لدينا على خدمة المرضى، أرى ضرورة اتخاذ تدابير إضافية تتوافق مع إرشادات الصحة العامة لإبطاء وإيقاف انتشار الفيروس،

وحيث إنني ونظرًا للانتشار المستمر المتوقع لفيروس كورونا والآثار الصحية والاقتصادية المتوقعة على الناس في جميع أنحاء الولاية خلال الشهر المقبل، أعلنت مجددًا في 16 أكتوبر 2020 أن جميع المقاطعات في ولاية إلينوي مناطق منكوبة؛

وحيث إنني وبعد المباحثات مع خبراء هيئة الصحة العامة طرحت خطة مدروسة تقوم على مجموعة من خطوات تخفيف الأضرار لمكافحة استفحال فيروس كورونا 19 ومنع الانتشار الذي لا يمكن السيطرة عليه،

وحيث إن هذه الخطة تتضمن سيناريوهين اثنين قد يضطران الولاية إلى فرض تدابير صحية عامة أكثر صرامة وإجراءات إضافية لتخفيف الأضرار في المناطق وهما: السيناريو الأول، وهو زيادة مستمرة في متوسط عدد الإصابات الجديدة بمتوسط متعاقب لـ 7 أيام (7 أيام من أصل 10) بالتزامن مع حالتين (أ) إما زيادة مستمرة لمدة 7 أيام في عدد حالات الإيداع في المستشفيات للأعراض المشابهة لمرض كورونا؛ (ب) وإما انخفاضًا في سعة المستشفيات بشكل يهدد القدرة على زيادة حالات الإيداع (انخفاض سعة أسرة وحدات العناية المركزة أو الأسرة الطبية والجراحية لأقل من 20٪). أما السيناريو الثاني فهو الزيادة لمدة ثلاثة أيام متتالية بمتوسط أكبر من أو يساوي 8٪ من معدل إيجابية التحاليل (متوسط متعاقب لـ 7 أيام)،

وحيث إن نقشي الفيروس حاليًا في المنطقة الثالثة المكونة من مقاطعات "هانوكوك" و"آدامز" و"بايك" و"كالهون" و"جيرسي" و"جرين" و"سكوت" و"براون" و"شويلر" و"كاس" و"مورغان" و"ماكويين" و"مونتغمري" و"كريستيان" و"سانغامون" و"لوغان" و"مينارد" و"مايسون" قد أدى إلى حدوث السيناريو الثاني حيث سجلت المنطقة متوسط أكبر من أو يساوي 8% من معدل إيجابية تحاليل كوفيد-19 (متوسط متعاقب لـ 7 أيام) لمدة ثلاثة أيام متتالية،

بناءً عليه، وبموجب السلطات المخولة لي بصفتي حاكم ولاية إلينوي، وبموجب قانون هيئة إدارة الطوارئ في إلينوي في مواد (Sections 7(1), 7(8), 7(9), and 7(12) of the Illinois Emergency Management Agency Act, 20 ILCS 3305)، ووفقًا للسلطات المخولة في قوانين الصحة العامة، أصدرت الأمر التالي الذي يسري اعتبارًا من 1 نوفمبر/تشرين الثاني، 2020 الساعة 12:01 ليلاً:

المادة الأولى: تفرض قيود وتدابير الصحة العامة التالية في المنطقة الثالثة المكونة من مقاطعات "هانوكوك" و"آدامز" و"بايك" و"كالهون" و"جيرسي" و"جرين" و"سكوت" و"براون" و"شويلر" و"كاس" و"مورغان" و"ماكويين" و"مونتغمري" و"كريستيان" و"سانغامون" و"لوغان" و"مينارد" و"مايسون":

a. **تدابير التخفيف في المطاعم والحانات.** تخضع مطاعم وحانات المنطقة للقيود وتدابير التخفيف التالية المكتملة لتوجيهات المرحلة الرابعة الصادرة من وزارة التجارة والفرص الاقتصادية بشأن تناول الأطعمة والمشروبات داخل وخارج المطاعم والحانات:

1. تغلق جميع المطاعم والحانات في المنطقة أبوابها الساعة 11:00 مساءً، وتظل مغلقة حتى الساعة 6:00 صباح اليوم التالي.
2. يجب على جميع المطاعم والحانات في المنطقة تعليق الاستهلاك الداخلي فيها.
3. يجب أن يجلس الزبائن على طاولات خارج المطعم أو الحانة، على أن تفصل بين كل مجموعة من الزبائن مسافة ست أقدام على الأقل. ويحظر جلوس أكثر من مجموعة على طاولة واحدة.
4. يجب التزام الزبائن الذين لم يجلسوا بعد على الطاولات بالانتظار خارج المحل وعدم التجمع أثناء الانتظار في مجموعات تزيد عن عدد المجموعة التي ستتناول الطعام معًا. كما يحظر الوقوف أو التجمع أو الرقص داخل المحل.
5. يجب أن يكون لكل مجموعة من الزبائن حجرًا حتى وإن كان عند المحل نفسه حتى يكون لدى المطعم أو الحانة بيانات اتصال للوصول إلى كل مجموعة من الزبائن لتتبع المخالطين إذا لزم الأمر.

b. تدابير التخفيف للاجتماعات والفعاليات الاجتماعية. تخضع الاجتماعات والفعاليات الاجتماعية في المنطقة للقيود وتدابير التخفيف التالية المكتملة لتوجيهات المرحلة الرابعة الصادرة من وزارة التجارة والفرص الاقتصادية بشأن الاجتماعات والفعاليات الاجتماعية:

1. تقتصر الاجتماعات والفعاليات الاجتماعية على ما لا يزيد عن 25 شخصاً أو بنسبة 25% من سعة المكان الإجمالية.
2. يجب الاحتفاظ بقائمة بأسماء الحضور لتتبع المخالطين.
3. لا يسمح بالحافلات الجماعية الترفيهية.

c. تدابير التخفيف لصالات القمار والكازينوهات. تخضع صالات القمار والكازينوهات في المنطقة للقيود وتدابير التخفيف التالية:

1. تعلق صالات القمار والكازينوهات أبوابها ويتم إيقاف ماكينات القمار عن العمل من الساعة 11:00 مساءً حتى 6:00 صباح اليوم التالي.
2. تقتصر سعة صالات القمار والكازينوهات على 25%.
3. يجب على صالات القمار والكازينوهات الالتزام بخطط تدابير التخفيف الصادرة بشأن المطاعم والحانات في أقسام الأطفمة والمشروبات فيها.

d. تدابير التخفيف لجميع أماكن العمل. تتبنى الأعمال التجارية والمؤسسات وسائل العمل عن بعد للأفراد المعرضين لمخاطر كبيرة وتجري تقييماً لمدى إمكانية تحويل المزيد من العاملين للعمل عن بعد. ونحن نشجعكم بموجب هذا الأمر التنفيذي على العمل عن بعد لأكثر عدد ممكن من العاملين.

المادة الثانية: يكمل هذا الأمر التنفيذي أمر عودة الأنشطة المجتمعية (الأمر التنفيذي 2020-43) الذي يظل سارياً ما لم يتعارض أي نص من نصوصه مع الأحكام المنصوص عليها صراحة في المادة الأولى أعلاه. وتظل المقتضيات الأخرى في أمر عودة الأنشطة المجتمعية التي تشمل مقتضيات التباعد الاجتماعي وارتداء الكمامات سارية. كما تسري الاستثناءات المنصوص عليها في المادة الرابعة من أمر عودة الأنشطة المجتمعية على هذا الأمر التنفيذي.

المادة الثالثة: إذا صدر قرار ببطلان أي حكم من أحكام هذا الأمر التنفيذي أو بوقف سريانه على أي شخص أو حالة من قبل أي محكمة مختصة فلا يؤثر هذا البطلان على أي حكم آخر أو على سريان هذا الأمر التنفيذي والذي يكون نافذاً بدون الحكم أو السريان الباطل. ولتحقيق هذا الغرض، قررنا أن أحكام هذا الأمر التنفيذي أحكام منفردة مستقلة.

جيه بي بريتر، الحاكم

صادر عن الحاكم بتاريخ 29 أكتوبر/تشرين الأول، 2020
مقدم من سكرتير الولاية في 29 أكتوبر/تشرين الأول، 2020

